انه لا يرجح احد طرفي الممكن الا على التامة وهذا صريح في وجوب كون العلة
التامة محتاجة اليها ومقارنة لمعلولها وايضا على تقدير عدم كون العلة التامة
محتاجة اليها لم يجز جعلها قسما من العلة بعض المحتاج اليه وعلى تقدير تسليم
جواز كون نفس العلة التامة غير محتاجة اليها ومقارنة لمعلولها لا يصح جعل
العلة المذكورة في البرهان عليها اذ كلامه في البرهان صريح في كون العلة
المذكورة في البرهان محتاجة اليها كما لا يخفى وأورد صاحب المقاصد
طاب ثراه على كون العلة التامة للسلة نفسها اشكالا حيث
قال فان قيل فيلزم ان يكون واجبا لكون وجودها من ذاتها وكفى
هذا استحالة فلنا ممنوع وانما يلزم لو لم يفتقر الجزء منها الذي
ليس من ذاتها سواء سبق غيره او لم يسبق هذا ظاهر ولنا فيه بحث وهو ان
المراد بكون علة السلة نفسها كون علتها ذاتها المأخوذة مع الوجود لا
الذات من حيث هي هي كما يشهد عليه كون التردد في العلة الموجودة وابطال
علية النفس يلزم تقدم الشيء على نفسه اذ لا يلزم من كون ذات السلة من حيث
هي هي علة لاتصافها بالوجود تقدم الشيء على نفسه ويشهد عليه ايضا التوقف في ابطال
علية النفس بعد تفريع احتياجها الى العلة على امكانها اذ كون الامكان علة الاحتياج
الى علة مغاير لذات الممكن ضروري ويشهد عليه ايضا ان صاحب الصحائف
في معرض التردد يكون على الخروج ما هيته ونفسه ايضا وابطاله ولو
بلزوم كونه واجبا والكف بتقدم الشيء على نفسه ولا يخفى عليك انه لا يلزم

من كون العلة التامة للشيء نفسه بهذا المعنى ان يكون ذلك الشيء واجبا اذ الواجب
ما يجب له الوجود بالنظر الى ذاته من حيث هي هي لا بالنظر الى ذاته الموجودة
وايضا كلامنا في الجواب بشعر بان المانع من كون السلة واجبة على
تقدير كون علتها التامة نفسها افتقارها الى جزئها وله شك انه لا يلزم من كون
العلة التامة للشيء نفسه بالمعنى المذكور ان يكون ذلك الشيء واجبا سواء افتقر
الى الجزء او لم يفتقر هذا اولا هذا الجواب الخ الثاني
قوله وهذا يشعر بعدم كون العلة جزء بل يشعر باحتياج السلة
الى الجزء المشار اليه الى نفسها وذلك وان كان لازما لكن وجوب العقول لكن ليس بابعد
للمانع كيف وقد نقض امتناع كون الشيء علة لنفسه بالمركب من الواجب والممكن
ومن جوز كون الشيء علة لنفسه كيف يسلم ان الاحتياج لا يكون الا على الوجه
على ان هذا الكلام من قبيل تعيين الطريق في الجواب وليس من باب
المناظرة فانه وان امكن في الجواب اختيار الشق الاول من
التردد والتوقف بما توقف له هذا القائل لكن هذا ليس بواجب عليه
ولعل الوجه في عدم اختيار هذا الشق انه ان الامكان سبب الاحتياج
الى علة مؤثرة في المعلول والتاثير انما يكون من الفاعل فلذلك انما يختار
الشق الثاني وقال الحاد من العلة هو التي على المستقل اذ الواجب
ما يجب له الوجود بالنظر الى ذاته لا بالنظر الى ذاته الموجودة اذ ذاته من
حيث هي هي عما تقرر موجودة ومن قولهم الواجب ما تفتقر ذاته من

Copyright King Saud University